

461 - حكم المسح على الجبيرة عند الوضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اصاب اصبع رجلي البهام جرحا تعفن وادخلت المستشفى واجريت له عملية وبقي هذا الجرح ستة اشهر لم يبرأ يغير له الاطبا 00:00:00
يوم بعد الاخر ويربطونه بالشاش وكلما توضأت امسح على الاصبع. فهل يجزئ هنا المسح عن التيمم؟ مع - 00:00:20
علم ان الماء يصل الى جميع محلات الوضوء ما عدا الاصبع المربوطة. واذا ربط الشاش فوق الدواء لم يخرج منها شيء اجراه هنا 00:00:40
رحمكم الله لا شك ان مسح الجبيرة كافي عن عن التيمم فاذا مسح على جبيرة التي على الجرح - 00:00:55
عند عند غسل الرجل الذي فيها الجرح كفى ذلك والحمد لله ولا يحتاج الى التيمم وهذا هو الواجب عليه عند وجود الجرح الذي 00:00:55
عليه الشاش عليه جبيرة يمسح على الجبيرة يعمها بالمسح ويكتفى عند غسل الذكر - 00:00:55
والحمد لله - 00:00:55